



الصندوق الدولي للتنمية الزراعية
مجلس المحافظين - الدورة التاسعة والعشرون
روما، 15 - 16 فبراير/شباط 2006

القرارات التي اعتمدها مجلس المحافظين
في دورته التاسعة والعشرين

- 1 - اعتمد مجلس محافظي الصندوق الدولي للتنمية الزراعية في دورته التاسعة والعشرين القرار 140/د-29 في 15 فبراير/شباط 2006، والقرارات 141/د-29 و 142/د-29 و 143/د-29 في 16 فبراير/شباط 2006.
- 2 - وهذه القرارات مرسلة إلى جميع أعضاء الصندوق للإحاطة.



الموافقة على عضوية غير أصلية في الصندوق

القرار 29-د/140

الموافقة على عضوية غير أصلية في الصندوق

إن مجلس محافظي الصندوق الدولي للتنمية الزراعية،

إذ يأخذ علماً بالمادتين 2-3 (ب) و 1-13 (ج) من اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والبند 10 من اللوائح الخاصة بتسيير أعمال الصندوق؛

وبعد أن ناقش طلب الحصول على العضوية غير الأصلية الذي تقدمت به نيوي، والمحوّل إلى المجلس بالوثيقة GC 29/L.2 مع توصية المجلس التنفيذي بشأنه؛

يوافق على عضوية نيوي في الصندوق.

التجديد السابع لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

قرار 141/د-29

التجديد السابع لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

إن مجلس محافظي الصندوق الدولي للتنمية الزراعية،

إذ يشير إلى البند 3 من المادة (4) من اتفاقية إنشاء الصندوق الذي ينص على أنه ضمانا لاستمرار عمليات الصندوق، يستعرض مجلس المحافظين بصفة دورية مدى كفاية الموارد المتاحة للصندوق، ويدعو الأعضاء، عند الضرورة، إلى تقديم مساهمات إضافية لموارد الصندوق؛

وإذ يشير أيضا إلى القرار 137/د-28 الذي اعتمده مجلس المحافظين في 17 فبراير/شباط 2005، وأنشأ بموجبه هيئة مشاورات خاصة بالتجديد السابع لموارد الصندوق؛

وإذ يحث الأعضاء الذين لم يؤديوا بعد القيمة الكاملة لمساهماتهم السابقة في موارد الصندوق والذين لم يودعوا بعد وثائق مساهماتهم في التجديد السادس للموارد على اعتماد تدابير فعالة لاستكمال مثل هذه المدفوعات وإيداع وثائق المساهمات في أقرب وقت ممكن؛

وإذ يؤكد من جديد تأييده الإجماعي للصندوق والمهمة المنوطة به لمكافحة الفقر والجوع، ويلاحظ مع الارتياح الكبير النجاح المتواصل للصندوق في الاضطلاع الفعال بمهمته؛

وإذ يأخذ علما برغبة أعضائه في الإبقاء على مستوى كاف من التزامات القروض والمنح السنوية لتمكين الصندوق من الوفاء بمهمته؛

وإذ يشير كذلك إلى القرار 100/د-20 الذي اعتمده في 21 فبراير/شباط 1997 بشأن سلطة الالتزام بالموارد مقدما خلال فترة التجديد الرابع للموارد؛

وقد نظر في مساهمة الصندوق في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية: تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد السابع لموارد الصندوق (2007-2009) المدرج في الوثيقة GC 29/L.4 وفي مشروع القرار بشأن التجديد السابع لموارد الصندوق المرفق بها؛

وإذ يأخذ في اعتباره البيانات التي تم الإدلاء بها في المشاورات الخاصة بالتجديد السابع لموارد الصندوق ومؤداها أن عددا من الأعضاء قد بين نيته على المساهمة في موارد الصندوق عن طريق التعهد بالمساهمة في التجديد السابع للموارد، وفقا للترتيبات المبينة في هذا القرار، علما بأنه لن ينشأ أي التزام على أي عضو في هذا الصدد إلى أن يودع العضو المعني وثيقة مساهمة وينفذ مفعول هذه الوثيقة وفقا لما تتضمنه من شروط وأوضاع تتسق وهذا القرار واتفاقية إنشاء الصندوق؛

وإذ يأخذ في اعتباره أيضاً الحاجة إلى تعبئة موارد خارجية لاستكمال الموارد المقدمة من الصندوق لتمويل مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون؛

وعلا منه بالخلاصات التي انتهت إليها هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد السابع لموارد الصندوق التي أوصت بأنه، بالنظر إلى احتياجات البلدان النامية الأعضاء في الصندوق فيما يخص مواصلة تنمية القطاعين الزراعي والريفي فيها، فهناك حاجة حيوية إلى تجديد موارد الصندوق لتمكينه من تنفيذ برنامج عمله لفترة تجديد الموارد، وينبغي دعوة الأعضاء إلى تقديم مساهمات إضافية إلى موارد الصندوق،

يقرر:

أولاً - مساهمة الصندوق في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية: تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد السابع لموارد الصندوق (2007-2009)

1 - تعتمد، بموجب هذا القرار، الوثيقة GC 29/L.4 التي تتضمن مساهمة الصندوق في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية: تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد السابع لموارد الصندوق (2007-2009) وتشكل أساس عمليات الصندوق. وبناء على ما تقدم، قرر مجلس المحافظين الترخيص بتجديد موارد الصندوق.

2 - تعاريف

يكون للألفاظ المستخدمة في هذا القرار المعاني المبينة فيما يلي:

(أ) "سلطة الالتزام بالموارد مقدماً": تعني السلطة الممنوحة بموجب الفقرة ثلثاً-17 من هذا القرار؛

(ب) "المساهمة الإضافية": تعني مساهمة العضو في التجديد السابع لموارد الصندوق على النحو المحدد في البند 3 من المادة (4) من الاتفاقية؛

(ج) "الاتفاقية": تعني اتفاقية إنشاء الصندوق، بنصها المعدل في 16 فبراير/شباط 2006؛

(د) "المساهمة التكميلية": تعني المبلغ الذي يتيح عضو للصندوق أثناء فترة تجديد الموارد على أساس طوعي والمشار إليه في الفقرة ثانياً-4(د) والفقرة ثانياً-5(ب) من هذا القرار؛

(هـ) "هيئة المشاورات": تعني اللجنة المشكلة، وفقاً لقرار مجلس المحافظين 137/د-28، من ممثلين رفيعي المستوى للأعضاء من أجل استعراض مدى كفاية الموارد المتاحة للصندوق؛

- (و) "المساهمة الطارئة": تعني جزءاً من مساهمة إضافية يتيحها عضو إلى الصندوق خلال فترة التجديد رهناً بوقوع حدث طارئ، على نحو ما هو منصوص عليه في الفقرة ثانياً-5(ج) من هذا القرار؛
- (ز) "المساهمة": تعني المبلغ الذي يلتزم العضو قانوناً بتأديته لموارد الصندوق بموجب وثيقة المساهمة الخاصة به؛
- (ح) "أصوات المساهمة": تعني الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والتجديد الخامس والتجديد السادس والتجديد السابع للموارد المخصصة لكل عضو وفقاً للبندين 3(أ)(i) و3(ب)(أ) و3(أ)(ii) و3(ب)(أ) من المادة 6 من الاتفاقية والفقرتين ثانياً-16(ب) وثانياً-17(ب) من القرار 87د-18 لمجلس المحافظين والفقرة رابعاً-19(ب) من القرار 119د-24 لمجلس المحافظين والفقرة رابعاً-19(ب) من القرار 130د-26 والفقرة رابعاً-19(ب) من هذا القرار، على التوالي، على أساس مساهمة كل عضو في موارد الصندوق؛
- (ط) "الدولار": يعني دولار الولايات المتحدة؛
- (ي) "أصوات التجديد الرابع للموارد": تعني الأصوات المعروفة، عموماً، بأنها أصوات تجديد الموارد في البندين 3(أ)(ii) و3(أ)(iii) من المادة 6 من الاتفاقية والموزعة بموجب التجديد الرابع لموارد الصندوق في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقاً للفقرتين ثانياً-17 وثانياً-18 من قرار مجلس المحافظين 87د-18؛
- (ك) "أصوات التجديد الخامس للموارد": تعني الأصوات المعروفة، عموماً، بأنها أصوات تجديد الموارد في البندين 3(أ)(ii) و3(أ)(iii) من المادة 6 من الاتفاقية والموزعة بموجب التجديد الخامس لموارد الصندوق في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقاً للفقرة رابعاً-19 من قرار مجلس المحافظين 119د-24؛
- (ل) "أصوات التجديد السادس للموارد": تعني الأصوات المعروفة، عموماً، بأنها أصوات تجديد الموارد في البندين 3(أ)(ii) و3(أ)(iii) من المادة 6 من الاتفاقية والموزعة بموجب التجديد السادس لموارد الصندوق في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقاً للفقرة رابعاً-19 من قرار مجلس المحافظين 130د-26؛
- (م) "أصوات التجديد السابع للموارد": تعني الأصوات المعروفة، عموماً، بأنها أصوات تجديد الموارد في البندين 3(أ)(ii) و3(أ)(iii) من المادة 6 من الاتفاقية والموزعة بموجب التجديد السابع للموارد في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقاً للفقرة رابعاً-19 من هذا القرار؛

- (ن) "الصندوق": يعني الصندوق الدولي للتنمية الزراعية؛
- (س) "زيادة المساهمات": تعني زيادة أحد الأعضاء لمبلغ مساهمته الإضافية عملاً بالبند 4 من المادة (4) من الاتفاقية؛
- (ع) "القسط": يعني أحد الأقساط التي تؤدي بها المساهمة؛
- (ف) "وثيقة المساهمة": تعني التزاماً كتابياً يؤكد العضو بموجبه نيته على تقديم مساهمة إضافية في موارد الصندوق في إطار تجديد الموارد؛
- (ص) "العضو": يعني العضو في الصندوق؛
- (ق) "أصوات العضوية": تعني الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والتجديد الخامس والتجديد السادس والتجديد السابع للموارد المخصصة لكل عضو وفقاً للبندين 3(أ) و3(ب) (ألف) و3(أ) (ii) (ألف) من المادة 6 من الاتفاقية والفقرتين ثانياً-16(أ) وثانياً-17(أ) من قرار مجلس المحافظين 87/د-18 والفقرة رابعا-19(أ) من قرار مجلس المحافظين 119/د-24 والفقرة رابعا-19(أ) من قرار مجلس المحافظين 130/د-26 والفقرة رابعا-19(أ) من هذا القرار، على التوالي، على أساس عضوية الصندوق؛
- (ر) "الأصوات الأصلية": تعني الأصوات المعروفة في البندين 3(أ) و3(ب) (iii) من المادة (6) من الاتفاقية والموزعة في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقاً للفقرتين ثانياً-16 وثانياً-18 من قرار مجلس المحافظين 87/د-18؛
- (ش) "دفع" أو "تأدية" المساهمة: يعني دفع قيمة المساهمة أو تأديتها نقداً أو بإيداع سندات إنشائية أو ما يشابهها من الأوراق المالية الملزمة؛
- (ت) "المساهمة المشروطة": تعني المساهمة التي تشملها وثيقة مساهمة مشروطة على النحو المحدد في الفقرة ثانياً-6(ج) من هذا القرار؛
- (ث) "تجديد الموارد": يعني التجديد السابع لموارد الصندوق عن طريق تقديم المساهمات وفقاً لهذا القرار؛
- (خ) "فترة تجديد الموارد": تعني فترة السنوات الثلاث التي تبدأ من 1 يناير/كانون الثاني 2007 وتنتهي في 31 ديسمبر/كانون الأول 2009؛
- (ذ) "المساهمة الخاصة": تعني المساهمة في موارد الصندوق من دولة غير عضو فيه أو أي مصدر آخر على النحو الوارد تعريفه في البند 6 من المادة (4) من الاتفاقية؛

(ض) "وحدة الالتزام": تعني العملة القابلة للتحويل الحر أو وحدات حقوق السحب الخاصة لصندوق النقد الدولي، حسب اختيار كل عضو، التي تعين بها مساهمته وفقا لتعهدده على النحو المحدد في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار؛

(غ) "المساهمة غير المشروطة": تعني المساهمة التي تشملها وثيقة مساهمة غير مشروطة على النحو الوارد تعريفه في الفقرة ثانيا-6(ب) من هذا القرار.

ثانيا - المساهمات

3 - فقرة عامة

(أ) يقبل مجلس المحافظين تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد السابع لموارد الصندوق (الوثيقة GC 29/L.4) ويدعو الأعضاء إلى تقديم مساهمات إضافية إلى موارد الصندوق في إطار تجديد الموارد.

(ب) يبلغ المستوى المستهدف لتجديد الموارد ثمانمائة مليون دولار أمريكي (800 000 000 دولار أمريكي) من المساهمات التي تقدم بالعملة القابلة للتحويل الحر. وسعيا إلى بلوغ هذا الهدف تم تجديد الموارد بفضل النوايا الطيبة لجميع الأعضاء، الذين بذلوا الجهود لضمان توافر الموارد بالقدر الكافي للصندوق. وفي هذا الصدد، فإن البلدان الأعضاء ستسعى إلى كفاية بلوغ المستوى المستهدف لتجديد الموارد وذلك بزيادة مساهماتها الإضافية عند الاقتضاء.

4 - المساهمات الإضافية وزيادة المساهمات والمساهمات التكميلية

إن الصندوق مفوض، بموجب الاتفاقية وأحكام هذا القرار، في أن يقبل من الأعضاء ما يلي من أجل موارده:

(أ) مساهمات إضافية بالعملة القابلة للتحويل الحر من جميع الأعضاء تصل قيمتها الكلية إلى أربعمئة وواحد وسبعين مليون وستمئة واثنان عشر ألف وثلاثمئة وأربع وستين دولار أمريكي (471 612 364) بالمبالغ المبينة لكل عضو من الأعضاء، بوحدة الالتزام ذات الصلة، على النحو الموضح في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار؛

(ب) مساهمات إضافية بالعملة القابلة للتحويل الحر من جميع الأعضاء بمبالغ تزيد المساهمات الإضافية للأعضاء، المبينة في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار والمتعهد بها وفقا للفقرة ثانيا-4(أ) أعلاه، وذلك بقصد بلوغ وتنمية المستوى المستهدف لتجديد الموارد المشار إليه في الفقرة ثانيا-3(ب) من هذا القرار، إذا تلقى

الصندوق إشعاراً كتابياً بالزيادة المذكورة في المساهمة الإضافية في موعد أقصاه ستة أشهر بعد تاريخ اعتماد مجلس المحافظين هذا القرار. ولدى تسلم تعهدات رسمية بالمزيد من المساهمات الإضافية، يعدل رئيس الصندوق المرفق ألف ويبلغه لجميع أعضاء الصندوق في موعد أقصاه خمسة عشر يوماً بعد التاريخ سالف الذكر. وبغية المساعدة في هذه العملية، يرجى من رئيس الصندوق اتخاذ التدابير اللازمة لضمان بلوغ المستوى المحدد لتجديد الموارد في الفقرة ثانياً-3(ب) من هذا القرار؛

- (ج) زيادة المساهمات في موارد الصندوق من أجل تجديد الموارد؛
- (د) مساهمات تكميلية لا تشكل جزءاً من المساهمات المتعهد بها والواردة في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار.

5 - المساهمات الخاصة والمساهمات التكميلية والمساهمات الطارئة

- (أ) **المساهمات الخاصة.** يجوز لرئيس الصندوق أن يقبل، خلال فترة تجديد الموارد، مساهمات خاصة من دول غير أعضاء فيه أو أية مصادر أخرى.
- (ب) **المساهمات التكميلية.** يجوز للصندوق أن يقبل، خلال فترة تجديد الموارد، مساهمات تكميلية من الدول الأعضاء. ولا تشكل المساهمات التكميلية جزءاً من المساهمات المتعهد بها الواردة في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار، ومن ثم فإنها لا تعطي للدولة العضو المساهمة المذكورة الحق في الحصول على أصوات مساهمة بموجب الفقرة رابعاً-19(ب) من هذا القرار. وبعد اعتماد هذا القرار، يجوز للمجلس التنفيذي، بين حين وآخر، أن يقرر كيفية استخدام المساهمات التكميلية المستلمة بهذه الطريقة.
- (ج) **المساهمات الطارئة.** يجوز للصندوق أن يقبل خلال فترة تجديد الموارد مساهمات إضافية بموجب الفقرات ثانياً-4(أ)، وثانياً-4(ب)، وثانياً-4(ج) من هذا القرار من الدول الأعضاء، ويمكن أن يكون جزءاً من هذه المساهمة مرهوناً بإنجاز تدابير مخصوصة محددة في خطة العمل المرفقة بمساهمة الصندوق في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية: تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد السابع لموارد الصندوق (2007-2009)، شريطة أن يكون تنفيذ التدابير المذكورة في التقرير آنف الذكر مزمعاً قبل 1 يناير/كانون الثاني عام 2008. وستشكل المساهمات الطارئة جزءاً من المساهمات المتعهد بها الواردة في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار وستؤهل الدولة العضو المساهمة المذكورة الحصول على أصوات المساهمة بموجب الفقرة رابعاً-19(ب) من هذا القرار. ولن تعتبر مثل هذه المساهمات الطارئة مستحقة لأغراض أحكام المحاسبة إلى أن يحدث التدبير الطارئ.

6 - وثيقة المساهمة

(أ) بند عام

(i) يقوم العضو الذي يقدم مساهمة بموجب هذا القرار بإيداع وثيقة مساهمة¹ لدى الصندوق، في موعد أقصاه ستة أشهر من تاريخ اعتماد هذا القرار، محددًا فيها قيمة مساهمته بوحدة الالتزام ذات الصلة على النحو المبين في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار.

(ii) يجوز لأي عضو لم يتمكن من التعهد بمساهمته بموجب هذا القرار أن يودع وثيقة المساهمة الخاصة به وفقا لمقتضيات الحكم (i) من هذه الفقرة. ويتخذ رئيس الصندوق التدابير اللازمة لتنفيذ هذا الحكم ويحيط المجلس التنفيذي علما بها أولا بأول، وفقا للفقرة ثانيا-16 من هذا القرار.

(ب) **المساهمة غير المشروطة.** تشكل وثيقة المساهمة التزاما غير مشروط على العضو بأن يؤدي المساهمة بالطريقة والشروط التي ينص عليها، أو يقصد إليها، هذا القرار، وذلك فيما عدا ما تنص عليه الفقرة ثانيا-6 (ج) أدناه.

(ج) **المساهمة المشروطة.** يجوز للصندوق، على سبيل الاستثناء، وفي حالة عدم تمكن عضو ما من عقد التزام بتقديم مساهمة غير مشروطة نظرا للإجراءات التشريعية المتبعة لديه، أن يقبل من هذا العضو وثيقة مساهمة تحتوي على إشعار رسمي منه بأنه سيؤدي القسط الأول من مساهمته دون شروط، على أن يرتهن دفع بقية الأقساط بسن التشريع اللازم لفتح الاعتمادات والمقتضيات التشريعية الأخرى. بيد أنه يتعين أن تتضمن وثيقة المساهمة المشروطة هذه، تعهدا صريحا من جانب العضو بالتماس الاعتمادات اللازمة بالمعدل الذي يسمح بإكمال تأدية القيمة الكلية لمساهمته في موعد أقصاه تاريخ يلي اعتماد هذا القرار بثلاث سنوات، ما لم يقرر رئيس الصندوق غير ذلك. ويتم إشعار الصندوق في أقرب وقت ممكن بعد الحصول على هذا الاعتماد والوفاء بالمقتضيات التشريعية الأخرى. ولأغراض هذا القرار، تعتبر المساهمة المشروطة مساهمة غير مشروطة إلى المدى الذي يتم فيه الحصول على هذه الاعتمادات والوفاء بالمقتضيات التشريعية الأخرى وإشعار الصندوق بذلك.

7 - نفاذ المفعول

(أ) **نفاذ مفعول تجديد الموارد.** ينفذ مفعول تجديد الموارد اعتبارا من التاريخ الذي تودع فيه لدى الصندوق وثائق مساهمة تتصل بمساهمات جميع الأعضاء بمبلغ تعادل قيمته الكلية ما

¹ يتضمن المرفق دال بهذا القرار نمودجا لوثيقة المساهمة، يمكن للعضو الاهداء به في إعداد وثيقة المساهمة الخاصة به.

لا يقل عن خمسين في المائة (50٪) من المجموع الكلي لمساهمات جميع هؤلاء الأعضاء في تجديد الموارد على النحو المبين في العمود باء-3 من المرفق ألف بهذا القرار.

(ب) **نفاذ مفعول كل وثيقة من وثائق المساهمة.** تصبح وثائق المساهمة المودعة في تاريخ نفاذ مفعول تجديد الموارد أو قبله، نافذة المفعول في تاريخ نفاذ مفعول تجديد الموارد، وتصبح وثائق المساهمة التي تودع بعد ذلك التاريخ نافذة المفعول في تاريخ إيداع كل منها.

8 - السلف على ذمة المساهمات

بصرف النظر عن أحكام الفقرة ثانيا-7(أ) أعلاه، يجوز للصندوق أن يستخدم كل المساهمات المسددة لموارد الصندوق أو أجزاء منها قبل تاريخ نفاذ مفعول التجديد في عملياته، إذا استدعى الأمر ذلك، وفقا لمقتضيات الاتفاقية وغير ذلك من سياسات الصندوق ذات الصلة ما لم تطلب الدولة العضو غير ذلك كتابيا. وأي التزام بقرض أو منحة يعقده الصندوق مقابل هذه السلف على ذمة المساهمات يعامل، لجميع الأغراض، كجزء من برنامج عمليات الصندوق.

9 - تأدية الأقساط²

(أ) تأدية المساهمات غير المشروطة

(i) يقوم كل عضو مقدم للمساهمة بتأدية مساهمته غير المشروطة بدفعة واحدة أو على قسطين أو ثلاثة أقساط على الأكثر، حسب اختياره، وعلى النحو المحدد في وثيقة المساهمة. وتستحق تأدية الدفعة الواحدة أو القسط الأول في اليوم الثلاثين من نفاذ مفعول وثيقة المساهمة الخاصة بالعضو، كما تستحق تأدية أي قسط آخر يوم انقضاء العام الأول من تاريخ نفاذ مفعول تجديد الموارد، على أن يؤدي رصيد المدفوعات، إن وجد، في موعد أقصاه تاريخ يلي اعتماد هذا القرار بثلاث سنوات ما لم يقرر رئيس الصندوق غير ذلك.

(ii) تؤدي الأقساط المتعلقة بكل مساهمة غير مشروطة، حسب اختيار العضو المعني، إما (ألف) بمبالغ متساوية أو (باء) بمبالغ متزايدة تدريجيا بحيث لا تقل قيمة القسط الأول عن ثلاثين في المائة (30٪) من المساهمة، ولا تقل قيمة القسط الثاني عن خمسة وثلاثين في المائة (35٪) منها، ويغطي القسط الثالث، إن وجد، المبلغ المتبقي. ويجوز لرئيس الصندوق، في ظل ظروف خاصة، وبناء على طلب عضو من الأعضاء، أن يغير النسب المئوية أو عدد الأقساط المحددة للعضو، على ألا يضر هذا التغيير باحتياجات الصندوق في مجال العمليات.

² تؤدي مدفوعات جميع الأعضاء بما يتفق وأحكام البند 5(ج) من المادة (4) من الاتفاقية.

- (ب) **تأدية المساهمات المشروطة.** تؤدي المدفوعات المتعلقة بالمساهمات المشروطة في غضون تسعين (90) يوماً من زوال الشروط عن كل قسط وفي حدود ما تزول عنه الشروط ويصبح مستحق الدفع وفقاً للأحكام الواردة في البند (أ)(i) من هذه الفقرة.
- (ج) **تقديم سلف على ذمة المساهمات وقيمة الأقساط.** يجوز للعضو الذي يقدم سلفة على ذمة المساهمة لا تقل نسبتها عن أربعين في المائة (40%) من القيمة الكلية لمساهمته أن يغير، بالتشاور مع رئيس الصندوق، قيمة القسطين الثاني والثالث دون التقيد بالحجم المحدد لهذه الأقساط في أحكام البند (أ)(ii) أعلاه، وذلك مع مراعاة القيمة الكاملة لمساهمته.
- (د) **جدول خاص للمدفوعات.** طالما أن أساس تأدية المدفوعات هو مقتضيات البند (أ)(i) والنسب المئوية للأقساط المحددة في البند (أ)(ii) من هذه الفقرة، يتوجب على كل عضو، عند إيداع وثيقة المساهمة، أن يبين للصندوق الجدول الزمني الذي يقترحه لتأدية الأقساط.
- (هـ) **الترتيبات الاختيارية.** يجوز للعضو أن يختار تأدية مساهمته بعدد أقل من الأقساط أو بنسب مئوية أكبر أو في مواعيد سابقة على ما تنص عليه هذه الفقرة، شريطة ألا تكون ترتيبات الدفع هذه أقل مواتاة للصندوق.

10 - طريقة الدفع

- (أ) **شكل الدفع.** تؤدي جميع المدفوعات المتعلقة بكل مساهمة إما نقداً، أو حسب اختيار العضو المعني، بإيداع سندات إذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة التي يصدرها العضو وتكون غير قابلة للتداول ولا للإبطال ولا تدر فائدة للعضو ويمكن للصندوق أن يحصل قيمتها الاسمية عند الطلب وفقاً للفقرة ثانياً - 11 من هذا القرار ووفقاً لجدول زمني يتم الاتفاق عليه مع الصندوق.
- (ب) **عدم تقييد استخدام المساهمات.** وفقاً لمقتضيات البند 5(أ) من المادة (4) من الاتفاقية تكون جميع المساهمات المقدمة بعملة قابلة للتحويل الحر خالية من أي قيد على استخدامها من جانب الصندوق.
- (ج) **زيادة المدفوعات النقدية.** يجوز للأعضاء، قدر المستطاع، أن ينظروا إيجابياً في زيادة الأجزاء التي يؤديونها نقداً من مساهماتهم.

11 - تحصيل السندات الإذنية أو الأوراق المالية الملزمة المشابهة

- (أ) يقوم الصندوق بتحصيل السندات الإذنية أو غيرها من الأوراق المالية الملزمة المشابهة المقدمة تأدياً للمساهمات بموجب هذا القرار ضمن فترة التجديد، أو كما يتم الاتفاق عليه بين رئيس الصندوق والدولة العضو التي تقدم مثل هذه المساهمة.

(ب) **السداد المعجل.** يجوز للدولة العضو التي تتقدم بمساهمة غير مشروطة أن تطلب وقت إيداع وثيقة المساهمة أو بعد ذلك أن تدفع جزءاً من مساهمتها عبر عائد الاستثمار المستقى من السداد المعجل لمدفوعات أقساطها، رهناً بالشروط والأوضاع التي يُتفق عليها مع الصندوق.

12 - **عملة الدفع**

تؤدي جميع المساهمات المشار إليها في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار بالعملة القابلة للتحويل الحر أو بوحدات حقوق السحب الخاصة على النحو المحدد في وثيقة المساهمة الخاصة بكل منها.

13 - **التأخر في إيداع وثيقة المساهمة و/أو تخفيض المدفوعات**

(أ) **خيار إجراءات التعديلات التناسبية.** في حالة تأخر عضو بدون موجب في إيداع وثيقة المساهمة أو في تأدية المدفوعات أو لجوئه إلى إجراء تخفيض كبير في مساهمته، يجوز لأي عضو آخر أن يختار، بعد التشاور مع المجلس التنفيذي، أن يجري، بصورة مؤقتة، تعديلات تناسبية في جدول مدفوعاته أو في قيمة مساهمته، بغض النظر عن أي حكم يرد في هذا القرار مناقضاً لذلك. وعلى العضو، عند لجوئه إلى هذا الخيار أن يكون رائده الوحيد، فيما يتخذه من إجراءات، صون أهداف تجديد الموارد وتجنب أي تفاوت كبير بين التوافق النسبي لمجموع مساهمات الأعضاء حتى يحين الوقت الذي يقوم فيه العضو الذي كان تأخره في إيداع وثيقة المساهمة و/أو تأدية مدفوعاته أو تخفيضه لحصته سبباً في اتخاذ عضو آخر لهذه الخطوة، باتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة الموقف من جانبه، أو إلى حين قيام العضو الذي لجأ إلى هذا الخيار بالرجوع عن القرار الذي اتخذه بموجب هذا البند.

(ب) **الأعضاء الذين لا يعدلون التزاماتهم.** يجوز للأعضاء الذين لا يرغبون في اللجوء إلى الخيار المشار إليه في البند (أ) من الفقرة ثانياً-13 أعلاه أن يبينوا ذلك في وثائق مساهماتهم.

14 - **عقد هيئة المشاورات**

إذا حدث، أثناء الفترة المشمولة بتجديد الموارد، تأخر في تأدية أي مساهمات وتسبب ذلك، أو أُنذر بالتسبب، في توقف عمليات الصندوق الاقراضية أو الحيلولة بصورة أخرى عن بلوغ أهداف تجديد الموارد بشكل جوهري، فإنه يجوز للصندوق أن يدعو إلى عقد دورة لهيئة المشاورات لدراسة الحالة والنظر في سبل تحقيق الأوضاع اللازمة لاستمرار عمليات الصندوق الاقراضية أو تحقيق تلك الأهداف بصورة جوهريّة.

15 - أسعار الصرف الإشارية المثبتة

لأغراض المساهمات والتعهدات المقدمة بالعملة القابلة للتحويل الحر بموجب هذا القرار، يكون سعر الصرف الذي يستخدم لتحويل وحدة الالتزام إلى الدولار هو متوسط سعر الصرف المعمول به في نهاية الشهر في صندوق النقد الدولي، خلال فترة الأشهر الستة السابقة مباشرة على اعتماد هذا القرار، بين العملتين اللازم تحويلهما (1 أبريل/نيسان 2005 - 30 سبتمبر/أيلول 2005) مع التقريب إلى الكسر العشري الرابع. ويعرض المرفق هاء من هذا القرار أسعار الصرف لهذه الفترة.

16 - استعراض المجلس التنفيذي لوضع المساهمات

يستعرض المجلس التنفيذي، بصورة دورية، وضع المساهمات في إطار تجديد الموارد ويتخذ الإجراءات، التي قد يقتضي الأمر اتخاذها، لتنفيذ أحكام هذا القرار.

ثالثا - سلطة الالتزام بالموارد مقدما

17 - يجوز للمجلس التنفيذي، من وقت لآخر ومع مراعاة الموارد المتاحة للصندوق لعقد الالتزامات للقروض والمنح، بما في ذلك العائد من الاستثمارات بعد خصم التكاليف الإدارية، أن يستخدم سلطة الالتزام بالموارد مقدما بأسلوب حريص وحذر. ويبين المرفق باء بهذا القرار إجراءات استخدام سلطة الالتزام بالموارد مقدما خلال الفترة المشمولة بتجديد الموارد، وهي تشكل جزءا لا يتجزأ من القرار. وينفذ مفعول سلطة الالتزام بالموارد مقدما لدى اعتماد القرار وينتهي العمل بها في تاريخ يلي نهاية فترة تجديد الموارد بسنة واحدة.

رابعا - حقوق التصويت

18 - توزيع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والتجديد الخامس والتجديد السادس للموارد

(أ) الأصوات الأصلية. سيستمر توزيع الأصوات الأصلية الألف والثمانمائة (1 800) وفقا للبندين 3(أ) (i) و (iii) من المادة (6) من الاتفاقية والفقرتين ثانيا-16 وثانيا-18 من قرار مجلس المحافظين 87/د-18 بشأن التجديد الرابع لموارد الصندوق. ويبين العمود ألف-1 من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، التوزيع الحالي لأصوات العضوية الأصلية السبعمائة والتسعين (790). في حين يبين العمود ألف-2 من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، التوزيع الحالي للأصوات الألف والعشرة (1 010) للمساهمات الأصلية.

(ب) أصوات التجديد الرابع والتجديد الخامس والتجديد السادس للموارد. سيستمر توزيع أصوات التجديد الرابع للموارد المائتين والخمسة والستين صوتا وخمس وخمسين من

المائة من الصوت (265.55)، وأصوات التجديد الخامس للموارد المائتين والثلاثة والسبعين صوتاً وتسعمائة وخمس وخمسين من الألف من الصوت (273.955) وأصوات التجديد السادس للموارد المائتين والأربعة والتسعين صوتاً وتسعمائة وستين من الألف من الصوت (294.960) وفقاً للبندين 3(أ) (ii) و (iii) من المادة (6) من الاتفاقية والفقرة ثانياً-17 وثانياً-18 من قرار مجلس المحافظين 87/د-18 بشأن التجديد الرابع للموارد الصندوق، والفقرة رابعاً-19 من قرار مجلس المحافظين 119/د-24 عن التجديد الخامس لموارد الصندوق، والفقرة رابعاً-19 من قرار مجلس المحافظين 130/د-26 بشأن التجديد السادس لموارد الصندوق على التوالي. ويبين العمود باء-1 من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، التوزيع الحالي لأصوات عضوية التجديد الرابع للموارد وأصوات عضوية التجديد الخامس للموارد. ويبين العمود باء-2، من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، التوزيع الحالي لأصوات مساهمات التجديد الرابع للموارد، وأصوات مساهمات التجديد الخامس للموارد، وأصوات مساهمات التجديد السادس للموارد.

(ج) **نفاذ المفعول.** يستمر توزيع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع، والتجديد الخامس والتجديد السادس للموارد على النحو المشار إليه في الحكمين (أ) و(ب) أعلاه، بغض النظر عن نفاذ مفعول هذا القرار.

19 - توزيع الأصوات الجديدة لتجديد الموارد

وفقاً للبند 3(أ) (ii) من المادة 6 من الاتفاقية ينشأ بموجب هذا القرار _____^أ (—) صوت جديد لتجديد الموارد ("أصوات التجديد السادس للموارد"). وتوزع هذه الأصوات على النحو التالي:

(أ) **أصوات العضوية.** يوزع _____^أ (—) صوت كأصوات عضوية، مع حصول كل عضو من الأعضاء على عدد متساو من الأصوات المذكورة. ولدى حدوث أي تغيير في عدد أعضاء الصندوق، يعاد توزيع الأصوات _____^أ (—) على نفس الأساس. ويحدد العمود دال-1 من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، التوزيع الجاري لأصوات العضوية في إطار التجديد السابع للموارد.

(ب) **أصوات المساهمة.** توزع الأصوات _____^أ (—) الباقية، كأصوات مساهمة على الأعضاء بنسبة ما تمثله المساهمة المدفوعة من كل عضو، مقبلة بالدولار بسعر الصرف الخاص بتجديد الموارد، للمساهمات الإضافية المقدمة في إطار تجديد

^أ يتم إدراجها من قبل أمانة الصندوق في غضون ستة أشهر بعد تبني هذا القرار (أنظر الفقرة ثانياً-4(ب) أعلاه).

الموارد، على النحو المحدد في الفقرة ثانياً-4(أ) من هذا القرار وعلى النحو الذي عدلت به في الفقرة ثانياً-4(ب) من هذا القرار، كحصة في القيمة الكلية لمجموع المساهمات المقدمة من جميع الأعضاء لتجديد الموارد. ولهذا الغرض، يقتصر معنى المساهمة المدفوعة على ذلك الجزء المدفوع فعلاً للصندوق من مساهمة أحد الأعضاء، وفقاً للفقرة رابعاً-20 من هذا القرار. ويحدد العمود دال-2 من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، النصيب المحتمل لكل عضو من أصوات المساهمة التي تنشأ في إطار التجديد السابع للموارد إذا دفع جميع الأعضاء قيمة التعهدات المحددة في العمود باء-2 من المرفق ألف بهذا القرار. ويحدد العمود دال-3 من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، النصيب الفعلي لكل عضو من أصوات المساهمة التي تنشأ في إطار التجديد السابع للموارد.

(ج) **نفاذ المفعول:** ينفذ مفعول توزيع الأصوات _____ أ (أ) صوت، على النحو المحدد في الحكمين (أ) و(ب) أعلاه، في نهاية الفترة المحددة في الفقرة ثانياً-4(ب) من هذا القرار.

20 - تعني المساهمة المدفوعة، لأغراض توزيع أصوات المساهمات المنصوص عليه في الفقرتين رابعاً - 18(ب) و19(ب) من هذا القرار، المساهمة المدفوعة، بعملة قابلة للتحويل الحر، نقداً أو بإيداع سند إذني أو ما شابه من الأوراق المالية الملزمة، باستثناء السندات الإذنية وغيرها من الأوراق المالية الملزمة التي اتخذت مقابلها إجراءات محاسبية.

خامساً - رفع التقارير إلى مجلس المحافظين

21 - يرجى من رئيس الصندوق أن يعرض على مجلس المحافظين في دورته الثلاثين والدورات التالية تقارير عن وضع الالتزامات، والمدفوعات وغيرها من الأمور ذات الصلة بتجديد الموارد. وتعرض التقارير على مجلس المحافظين مشفوعة بتعليقات المجلس التنفيذي عليها، إن وجدت، وبتوصياته بشأنها.

22 - يرجى من رئيس الصندوق أن يوفر لمجلس المحافظين، في كل دورة من دوراته السنوية، صورة معدلة ومستوفاة من المرفقين ألف وباء بهذا القرار.

سادساً - تعديل اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

23 - تُدخل التعديلات التالية على اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية (وضع النص المراد حذفه ضمن أقواس وشطب بخط ووضع خطوط تحت النص المزمع إضافته):

(أ) يعدل البند 2(أ) من المادة 7 ليصبح على الشكل التالي:

"يقدم الصندوق التمويل في صورة قروض [ج] منح وآلية للقدرة على تحمل الديون بالشروط التي يرى الصندوق أنها مناسبة، مع مراعاة الأوضاع والاحتمالات الاقتصادية في البلد العضو وطبيعة النشاط المقصود ومتطلباته. ويمكن أن يقدم الصندوق أيضا تمويلا إضافيا لتصميم وتنفيذ المشروعات والبرامج التي يمولها الصندوق بالقروض [ج] المنح وآلية القدرة على تحمل الديون، على نحو ما يقرره المجلس التنفيذي."

(ب) يعدل البند 2(ب) من المادة 7 ليصبح على الشكل التالي:

"يقرر المجلس التنفيذي، من حين لآخر، نسبة موارد الصندوق التي يلتزم بها، في كل سنة مالية، لكل نوع من أنواع تمويل العمليات المشار إليها في البند الفرعي (أ)، وذلك مع مراعاة قدرة الصندوق على البقاء في المدى البعيد والحاجة إلى استمرار عملياته. ويجب ألا تتجاوز المنح في العادة نسبة الثمن من الموارد التي يلتزم بها في أي سنة مالية. وينشئ المجلس التنفيذي آلية للقدرة على تحمل الديون والإجراءات والأشكال المتعلقة بها ولا يندرج التمويل المقدم في ظلها ضمن سقف المنح المذكور أعلاه. وتقدم نسبة كبيرة من القروض بشروط تيسيرية للغاية."

يسري مفعول تعديلات اتفاقية إنشاء الصندوق المدرجة في الفقرة رابعا-23 أعلاه وينفذ في تاريخ سريان مفعول هذا القرار ونفاذه طبقاً للفقرة ثانيا-7 (أ) من هذا القرار.

التجديد السابع لموارد الصندوق
مساهمات الدول الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد السابع للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادل	المبلغ بالدولار الأمريكي ³	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء - 2	وحدة الالتزام باء - 1	التجديد السادس ²		المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد الخامس)		
				المدفوعات ¹ ألف - 4	التعهدات ألف - 3	المدفوعات ¹ ألف - 2	التعهدات ألف - 1	
بحقوق السحب الخاصة ⁴								
749 320	1 100 000	1 100 000	دولار أمريكي	10 000	10 000	20 000	20 000	أفغانستان
			دولار أمريكي					ألبانيا
			دولار أمريكي	1 000 000	1 000 000	50 330 000	50 330 000	الجزائر
			دولار أمريكي	100 000	100 000	160 000	160 000	أنغولا
			دولار أمريكي				7 000	أنتيغوا وبربودا
7 356 960	10 800 000	8 796 600	دولار أمريكي			6 400 000	7 900 000	الأرجنتين
			دولار أمريكي	7 466	11 200			أرمينيا
			دولار استرالي			45 195 175	45 195 175	أستراليا
			يورو	7 540 000	7 540 000	33 136 757	33 136 757	النمسا
			دولار أمريكي	95 000	95 000	5 000	5 000	أذربيجان
408 720	600 000	600 000	دولار أمريكي	600 000	600 000	2 450 000	2 450 000	بنغلاديش
8 446 880	12 400 000	10 099 800	دولار أمريكي			10 000	10 000	باربادوس
			يورو	6 296 938	9 445 407	62 249 722	62 249 722	بلجيكا
			دولار أمريكي			205 333	205 333	بليز
			دولار أمريكي	96 850	100 000	100 000	100 000	بنن
20 436	30 000	30 000	دولار أمريكي	27 000	27 000	78 000	78 000	بوتان
204 360	300 000	300 000	دولار أمريكي	300 000	300 000	900 000	950 000	بوليفيا
			دولار أمريكي					البوسنة والهرسك
			دولار أمريكي	100 000	100 000	235 000	235 000	بوتسوانا
5 392 558	7 916 263	5 7 916 263	دولار أمريكي	7 916 263	7 916 263	34 832 622	34 832 622	البرازيل

التجديد السابع لموارد الصندوق
مساهمات الدول الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد السابع للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادن	المبلغ بالدولار الأمريكي ³	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء - 2	وحدة الالتزام باء - 1	التجديد السادس ²		المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد الخامس)		
				المدفوعات ¹ ألف - 4	التعهدات ألف - 3	المدفوعات ¹ ألف - 2	التعهدات ألف - 1	
			دولار أمريكي	58 449	60 000	106 043	106 043	بوركينافاسو
			دولار أمريكي			69 861	69 861	بوروندي
			دولار أمريكي	210 000	210 000	210 000	210 000	كمبوديا
204 360	300 000	300 000	دولار أمريكي	300 000	300 000	589 574	589 574	الكاميرون
23 160 800	34 000 000	41 418 800 ⁶	دولار كندي	28 000 002	28 000 002	147 936 291	147 936 291	كندا
			دولار أمريكي			26 000	46 000	كاب فيردي
			دولار أمريكي			19 521	82 127	جمهورية أفريقيا الوسطى
			دولار أمريكي				30 000	تشاد
			دولار أمريكي	95 000	95 000	605 000	605 000	شيلي
10 899 200	16 000 000	16 000 000	دولار أمريكي	10 500 000	10 500 000	30 200 000	30 200 000	الصين
116 064	170 381	170 381	دولار أمريكي	100 000	100 000	370 000	370 000	كولومبيا
			دولار أمريكي				25 000	جزر القمر
			دولار أمريكي		300 000	235 549	335 549	الكونغو
			دولار أمريكي			5 000	5 000	جزر كوك
			دولار أمريكي				90 000	كوستاريكا
			دولار أمريكي			1 558 822	3 003 707	كوت ديفوار
			دولار أمريكي				500 000	كرواتيا
			دولار أمريكي					كوبا
			دولار أمريكي	25 000	25 000	137 000	137 000	قبرص
			دولار أمريكي					جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية
13 624	20 000	20 000	دولار أمريكي		28 885	200 000	800 000	

التجديد السابع لموارد الصندوق
مساهمات الدول الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد السابع للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادن	المبلغ بالدولار الأمريكي ³	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء-2	وحدة الالتزام باء-1	التجديد السادس ²		المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد الخامس)		
				المدفوعات ¹	التعهدات	المدفوعات ¹	التعهدات	
بحقوق السحب الخاصة ⁴	باء-3	باء-2	باء-1	ألف-4	ألف-3	ألف-2	ألف-1	
6 732 778	9 883 702	60 000 000	دولار أمريكي كرونا دانمركية دولار أمريكي دولار أمريكي دولار أمريكي	150 000 19 439 872	150 000 22 031 855	27 691 87 297 460 6 000 54 987 83 551	1 030 000 87 297 460 31 000 54 987 270 000	جمهورية الكونغو الديمقراطية الدانمرك جيبوتي دومينيكا الجمهورية الدومينيكية
2 043 600	3 000 000	3 000 000	دولار أمريكي دولار أمريكي دولار أمريكي دولار أمريكي دولار أمريكي	3 000 000	3 000 000	790 993 11 000 000 100 000 10 000 10 000	790 993 11 000 000 100 000 10 000 10 000	إكوادور مصر السلفادور غينيا الاستوائية إريتريا
20 436 6 812 5 449 600 20 072 192	30 000 10 000 8 000 000 29 465 930	30 000 10 000 6 516 000 24 000 000 ⁷	دولار أمريكي دولار أمريكي يورو يورو دولار أمريكي	30 000 30 000 2 984 785 15 405 354 187 246	30 000 30 000 4 429 039 23 108 030 293 566	160 869 194 229 29 264 358 180 419 885 2 429 660	160 869 230 000 29 264 358 180 419 885 5 301 000	إثيوبيا فيجي فنلندا فرنسا غابون
27 248 000 272 480	40 000 000 400 000	32 580 000 400 000 ⁸	دولار أمريكي دولار أمريكي يورو دولار أمريكي يورو	9 810 26 000 000 600 000	15 000 40 000 000 300 000 600 000	30 086 242 462 671 966 487 2 350 000	30 086 242 462 671 966 487 2 350 000	غامبيا جورجيا ألمانيا غانا اليونان

التجديد السابع لموارد الصندوق
مساهمات الدول الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد السابع للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادن	المبلغ بالدولار الأمريكي ³	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء-2	وحدة الالتزام باء-1	التجديد السادس ²		المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد الخامس)		
				المدفوعات ¹ ألف - 4	التعهدات ألف - 3	المدفوعات ¹ ألف - 2	التعهدات ألف - 1	
			دولار أمريكي	25 000	25 000	50 000	56 000	غرينادا
			دولار أمريكي	77 332	77 332	693 022	693 022	غواتيمالا
			دولار أمريكي		70 000	170 000	170 000	غينيا
			دولار أمريكي			30 000	55 000	غينيا بيساو
			دولار أمريكي	155 457	155 458	479 921	479 921	غيانا
			دولار أمريكي			107 118	130 000	هايتي
			دولار أمريكي	51 896	51 896	749 460	749 460	هندوراس
			دولار أمريكي			5 000	5 000	آيسلندا
11 580 400	17 000 000	17 000 000	دولار أمريكي	10 000 000	15 000 000	40 249 313	40 249 313	الهند
3 406 000	5 000 000	5 000 000	دولار أمريكي	3 000 000	5 000 000	36 959 000	36 959 000	إندونيسيا
			دولار أمريكي			13 825 500	167 995 000	إيران (جمهورية - الإسلامية)
1 362 400	2 000 000	2 000 000 ⁹	دولار أمريكي			6 283 200	53 099 000	العراق
			دولار أمريكي			5 323 440	5 323 440	أيرلندا
			يورو	1 130 001	1 130 000	300 000	450 000	إسرائيل
			دولار أمريكي			40 000 000	165 866 505	إيطاليا
			يورو					
			دولار أمريكي			325 229	325 229	جامايكا
22 479 600	33 000 000	3 635 718 900	بين ياباني	30 000 000	30 000 000	249 746 637	249 746 637	اليابان
			دولار أمريكي	85 000	85 000	655 000	655 000	الأردن
			دولار أمريكي					كازاخستان
68 120	100 000	100 000	دولار أمريكي		60 000	3 074 365	3 628 897	كينيا

التجديد السابع لموارد الصندوق
مساهمات الدول الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد السابع للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادن	المبلغ بالدولار الأمريكي ³	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء-2	وحدة الالتزام باء-1	التجديد السادس ²		المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد الخامس)		
				المدفوعات ¹ ألف - 4	التعهدات ألف - 3	المدفوعات ¹ ألف - 2	التعهدات ألف - 1	
بحقوق السحب الخاصة ⁴ باء - 4	باء 3-	باء 2-	باء 1-	5 000	5 000	148 041 000	148 041 000	كيريواتي الكويت قيرغيزستان جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية لبنان
34 741	51 000	51 000	دولار أمريكي دولار أمريكي دولار أمريكي	51 000	51 000	103 000 115 000	153 000 115 000	ليسوتو ليبيريا الجمهورية العربية الليبية لكسمبرغ مدغشقر
543 622 66 100	798 036 97 035	650 000 97 035	دولار أمريكي دولار أمريكي دولار أمريكي يورو دولار أمريكي	50 000 491 046 91 355	50 000 491 046 91 355	232 908 39 000 45 913 057 1 979 775 188 357	232 908 89 000 88 099 000 1 979 775 188 357	ملايو ماليزيا ملديف مالي مالطة
2 043 600 136 240	3 000 000 200 000	3 000 000 200 000	دولار أمريكي دولار أمريكي دولار أمريكي دولار أمريكي	20 000 2 000 000 300 000	30 000 20 000 3 000 000 300 000	22 828 250 000 26 753 166 5 500 000	105 000 250 000 26 753 165 2 000 5 500 000	موريتانيا موريشيوس المكسيك منغوليا المغرب

التجديد السابع لموارد الصندوق
مساهمات الدول الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد السابع للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادن	المبلغ بالدولار الأمريكي ³	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء - 2	وحدة الالتزام باء - 1	التجديد السادس ²		المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد الخامس)		
				المدفوعات ¹ ألف - 4	التعهدات ألف - 3	المدفوعات ¹ ألف - 2	التعهدات ألف - 1	
بحقوق السحب الخاصة ⁴								
			دولار أمريكي	80 000	80 000	240 000	240 000	موزامبيق
			دولار أمريكي			250 000	250 000	ميانمار
13 624	20 000	# 20 000	دولار أمريكي	20 000	20 000	320 000	320 000	ناميبيا
			دولار أمريكي	50 000	50 000	110 000	110 000	نيبال
26 762 922	39 287 907	32 000 000	يورو	38 513 383	38 513 383	154 214 822	154 214 822	هولندا
			دولار نيوزيلندي			9 555 336	9 555 336	نيوزيلندا
			دولار أمريكي	10 000	10 000	88 571	88 571	نيكاراغوا
			دولار أمريكي			184 586	244 651	النيجر
			دولار أمريكي	223 842	5 000 000	96 459 000	96 459 000	نيجيريا نيوي ¹⁰
22 077 692	32 410 000	209 482 035	كرون نرويجي	16 805 334	25 208 000	122 415 976	122 415 977	النرويج
			دولار أمريكي	50 000	50 000	150 000	150 000	عمان
2 724 800	4 000 000	¹¹ 4 000 000	دولار أمريكي	1 333 333	2 000 000	7 600 000	7 600 000	باكستان
22 616	33 200	33 200	دولار أمريكي	33 200	33 200	133 165	133 165	بنما
			دولار أمريكي			170 000	170 000	بابوا غينيا الجديدة
			دولار أمريكي			604 842	704 842	باراغواي
			دولار أمريكي	200 000	200 000	560 000	560 000	بيرو
			دولار أمريكي			1 600 000	1 600 000	الفلبين
729 857	1 071 429	872 679	يورو	750 000	750 000	2 500 001	2 500 001	البرتغال
6 812 000	10 000 000	10 000 000	دولار أمريكي	1 000 037	1 000 037	28 980 000	28 980 000	قطر

التجديد السابع لموارد الصندوق
مساهمات الدول الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد السابع للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادن	المبلغ بالدولار الأمريكي ³	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء - 2	وحدة الالتزام باء - 1	التجديد السادس ²		المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد الخامس)		
				المدفوعات ¹ ألف - 4	التعهدات ألف - 3	المدفوعات ¹ ألف - 2	التعهدات ألف - 1	
بحقوق السحب الخاصة ⁴ باء - 4	باء - 3	باء - 2	باء - 1	ألف - 4	ألف - 3	ألف - 2	ألف - 1	
2 043 600	3 000 000	3 000 000	دولار أمريكي	1 750 000	2 500 000	7 590 000	7 590 000	جمهورية كوريا
			دولار أمريكي	6 100	6 100			جمهورية مولدوفا
			دولار أمريكي	100 000	100 000	50 000	50 000	رومانيا
			دولار أمريكي	4 352	4 352	159 499	159 499	رواندا
			دولار أمريكي			20 000	20 000	سانت كيتس ونيفس
			دولار أمريكي			22 000	22 000	سانت لوسيا
			دولار أمريكي					سانت فنسنت وغرينادين
			دولار أمريكي			50 000	50 000	ساموا
			دولار أمريكي				10 000	ساو تومي وبرنسيبي
			دولار أمريكي	10 000 000	10 000 000	369 778 000	369 778 000	المملكة العربية السعودية
			دولار أمريكي	57 245	57 245	215 461	215 461	السنغال
			دولار أمريكي			19 667	19 667	سيشيل
			دولار أمريكي			18 430	18 430	سيراليون
			دولار أمريكي			10 000	35 000	جزر سليمان
			دولار أمريكي			10 000	20 000	الصومال
5 018 048	7 366 483	6 000 000	دولار أمريكي			500 000	500 000	جنوب أفريقيا
			يورو	2 500 000	2 500 000	9 841 159	9 841 159	إسبانيا
681 881	1 001 000	1 001 000	دولار أمريكي	334 000	1 001 000	5 600 001	5 601 001	سري لانكا
170 300	250 000	250 000	دولار أمريكي	156 810	156 810	620 000	620 000	السودان
			دولار أمريكي				150 000	سورينام

التجديد السابع لموارد الصندوق
مساهمات الدول الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد السابع للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادل	المبلغ بالدولار الأمريكي ³	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء-2	وحدة الالتزام باء-1	التجديد السادس ²		المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد الخامس)		
				المدفوعات ¹ ألف - 4	التعهدات ألف - 3	المدفوعات ¹ ألف - 2	التعهدات ألف - 1	
بحقوق السحب الخاصة ⁴ باء - 4	باء 3-	باء 2-	باء 1-	ألف - 4	ألف - 3	ألف - 2	ألف - 1	
11 580 400	17 000 000	21 448 900	دولار أمريكي كرون سويدي ¹² فرنك سويسري دولار أمريكي دولار أمريكي	40 000 31 100 000 9 323 092 300 000	40 000 31 100 000 14 000 000 300 000	178 329 144 504 382 64 593 175 400 000 200	178 329 144 504 382 64 593 175 400 000 200	سوازيلند السويد سويسرا الجمهورية العربية السورية طاجيكستان
			دولار أمريكي دولار أمريكي دولار أمريكي دولار أمريكي	150 000	150 000	600 000 31 491 55 000	600 000 81 491 55 000	تايلند جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة تيمور ليشتي توغو تونغتا
408 720 613 080	600 000 900 000	600 000 900 000	دولار أمريكي دولار أمريكي دولار أمريكي دولار أمريكي	400 000 300 000 45 000 1 000 000	600 000 300 000 45 000 1 000 000	1 918 396 15 007 523 200 000 50 180 000	100 000 1 981 727 15 007 523 400 000 50 180 000	ترينيداد وتوباغو تونس تركيا أوغندا الإمارات العربية المتحدة

التجديد السابع لموارد الصندوق
مساهمات الدول الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد السابع للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادن	المبلغ بالدولار الأمريكي ³	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء-2	وحدة الالتزام باء-1	التجديد السادس ²		المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد الخامس)		
				المدفوعات ¹ ألف - 4	التعهدات ألف - 3	المدفوعات ¹ ألف - 2	التعهدات ألف - 1	
بحقوق السحب الخاصة ⁴ باء - 4	باء-3	باء-2	باء-1	ألف - 4	ألف - 3	ألف - 2	ألف - 1	
34 060 000	50 000 000	27 725 000 ¹³	جنيه استرليني		30 000 000	130 786 540	146 702 033	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
			دولار أمريكي	50 000	50 000	213 941	253 882	جمهورية تنزانيا المتحدة
36 784 800	54 000 000	54 000 000	دولار أمريكي	29 690 661	45 000 000	602 674 400	602 674 400	الولايات المتحدة الأمريكية
			دولار أمريكي			225 000	325 000	أوروغواي
10 218 000	15 000 000	15 000 000	دولار أمريكي	5 600 000	5 600 000	169 089 000	169 089 000	جمهورية فنزويلا البوليفارية
			دولار أمريكي	300 000	500 000	603 000	603 000	فلبين نام
			دولار أمريكي	384 316	500 000	1 400 000	1 400 000	اليمن
			دولار أمريكي			100 000	120 000	يوغوسلافيا
			دولار أمريكي			293 589	420 116	زامبيا
			دولار أمريكي			2 103 074	2 103 074	زيمبابوي
*321 263 582	*471 612 364	_____	_____	336 649 847	480 210 481	3 737 032 586	4 006 728 131	المجموع*

المساهمات التكميلية في تجديدات الموارد

باء - المساهمات المتمهد بها للتجديد السابع للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)**			
الدولة	التجديد الرابع والخامس لموارد الصندوق		التجديد السادس ²		الدولة	التجديد السابع ³	
	التعهدات	المدفوعات ¹	التعهدات	المدفوعات ¹		مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام	بالدولار الأمريكي ³
بلجيكا	40 625 076	40 625 076	15 790 487	10 691 561	يورو	15 600 000	13 046 924
كندا			1 284 357	1 284 357	دولار كندي		
الهند			1 000 000		دولار أمريكي		
إيطاليا	3 874 193	3 874 193			يورو		
لكسمبرغ			818 409	818 409	يورو		
هولندا	15 312 075	15 312 075			يورو		
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية			10 000 000		جنيه إسترليني		
المجموع*	59 811 344	59 811 344	28 893 253	17 970 153			13 046 924
مجموع التجديد*	4 066 539 475	3 796 843 930	509 103 735	354 620 000			334 310 507
							19 152 855
							490 765 219

1 الدفع نقداً وبسندات اذنية باستثناء الإجراءات المحاسبية المتخذة بالنسبة لتحويل السندات الأذنية عند طلب السحب.

2 وفقاً للقرار 130/د-26 عن التجديد السادس لموارد الصندوق .

3 بعد تحويل المبلغ إلى قيمته بالدولار الأمريكي باستخدام متوسط سعر الصرف على النحو المبين في الفقرة ثانياً-15 من هذا القرار .

4 بعد التحويل من القيمة الدولارية باستخدام سعر صرف الدولار/حقوق السحب الخاصة في صندوق النقد الدولي خلال الفترة من 1 أبريل/نيسان 2005 إلى 30 سبتمبر/أيلول 2005.

5 هذا التعهد مرهون بالتوصل إلى اتفاق مرض بشأن تطبيق نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء.

6 تعهد كندا مرهون بموافقة الحكومة.

7 تعهدت فرنسا بمبلغ 24 مليون يورو، أي 4.1% من الرقم المستهدف المفترض للتجديد والبالغ 720 مليون دولار أمريكي. وإذا ما كان مستوى التجديد أدنى، فإن فرنسا قد تتيح الرصيد كمساهمة إضافية تستند إلى حصة موارد الصندوق المخصصة لأفريقيا.

8 تعهد ألمانيا الذي يصل إلى 40 مليون دولار أمريكي مرهون بموافقة البرلمان.

9 تعهد العراق بمبلغ 2 مليون دولار أمريكي بالإضافة إلى زيادة بنسبة عشرة في المائة خلال كل عام من أعوام فترة التجديد السابع (2007-2009).

10 وافق مجلس المحافظين على طلب عضوية هذه الدولة في الصندوق بالقرار 140/د-29.

11 يمكن أن تزيد باكستان من تعهدها بمقدار 5 ملايين دولار أمريكي.

12 ستزيد السويد نصيبها من المستوى المستهدف حتى 44 مليون دولار أمريكي.

13 من أصل تعهد المملكة المتحدة الذي يكافئ 50 مليون دولار أمريكي، فإن هناك مبلغ 15 مليون دولار أمريكي مرهون بتحقيق بعض المخرجات المدرجة في خطة العمل بحلول 31 ديسمبر/كانون الأول عام 2007، وفقاً للفقرة ثانياً - 5(ج) من هذا القرار. وستتولى المملكة المتحدة إبلاغ الصندوق بهذه المخرجات.

14 تعهدت بلجيكا بهذا المبلغ كمساهمة تكميلية بما يتفق مع الفترتين ثانياً 4- (د) وثانياً 5- (ب) من هذا القرار. وقد قرر مجلس المحافظين استخدام هذه المساهمة التكميلية لتحقيق أهداف الصندوق البلجيكي للمحافظة على الحياة في العالم الثالث وبما يتفق مع إجراءاته.

سدد هذا المبلغ كسلفة، إلا أنه لم يرد بعد أي تعهد.

* تمثل مجاميع التجديد السابع التعهدات المقدمة حتى تاريخه، إلا أن عدداً من البلدان لم يعلن تعهداته حتى الآن ولذا سيتم تحديث هذا الجدول بصورة دورية ليعكس ما سيرد من تعهدات.

** لم يكن هنالك أي مساهمات تكميلية قبل التجديد الرابع.

المرفق باء

إجراءات استخدام سلطة الالتزام بالموارد مقدما

- 1 - الغرض الرئيسي من سلطة الالتزام بالموارد مقدما هو سد النقص في الموارد المتاحة لعقد الالتزامات للقروض والمنح، والذي قد ينشأ في سنة معينة.
- 2 - يكفل المجلس التنفيذي أن تكون المبالغ المتاحة لعقد الالتزامات في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما وما يتصل بذلك من احتياجات الصرف في حدود التدابير المالية الحكيمة بناء على افتراضات متحفظة ومتضمنة هامشا للتأخر المتوقع في سداد القروض. ويحصل المجلس التنفيذي على توقعات بشأن الالتزامات التي ستعقد في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما (التدفقات المتوقعة من القروض وصرف مبالغها) متضمنة هوامش أمان لضمان كفاية النقدية المتاحة في أية لحظة لتغطية احتياجات عمليات الصرف من الصندوق.
- 3 - لا تستخدم سلطة الالتزام بالموارد مقدما إلا إذا كانت الموارد المتاحة لعقد الالتزامات (بعد خصم الموارد الإضافية المتحصلة أو المتسلمة في العام السابق بالإضافة إلى الموارد غير المستخدمة المرحلة) غير كافية لاستكمال برنامج الأفراس المعتمد لأي سنة معينة.
- 4 - لا يجوز استخدام سلطة الالتزام بالموارد مقدما إلا لعقد الالتزامات من أجل القروض والمنح.
- 5 - يكفل رئيس الصندوق وضع آليات محاسبية تبين في كل حالة مستوى الموارد المستخدمة في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما وأن التدفقات العائدة من القروض قد خصصت للمصروفات الناشئة عن عقد هذه الالتزامات.
- 6 - يكفل رئيس الصندوق وضع إجراءات محاسبية حتى يمكن، بمجرد عقد الالتزام من أجل قرض في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما، استبعاد المبالغ المصروفة ذات الصلة بهذا الالتزام من التدفقات العائدة من القروض التي يتم تحصيلها بعد ذلك تجنباً لازدواج العمليات المحاسبية.
- 7 - إن المجلس التنفيذي سوف يقر مجموع الموارد التي يلتزم بها في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما وذلك في كل دورة من دورات المجلس التنفيذي. ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن يتعدى المبلغ الأقصى الذي يجوز إتاحتها في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما خلال فترة التجديد التدفقات العائدة لفترة خمس سنوات.
- 8 - يقدم رئيس الصندوق تقارير منتظمة إلى المجلس التنفيذي عن وضع الموارد المتاحة لعقد الالتزامات بما في ذلك إدارة سلطة الالتزام بالموارد مقدما. وتتضمن هذه التقارير تفاصيل عن الموارد المتاحة لعقد التزامات القروض من الأصول المتاحة بالعملات القابلة للتحويل (مساهمات الأعضاء وحيازات الصندوق الاستثمارية، الخ) ناقصة الخصوم والالتزامات المعقودة والمبالغ المستبعدة من الموارد المتاحة لعقد الالتزامات نتيجة للمخصصات المحاسبية، والمبالغ الجارية والمتركمة الملتزم بها في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما، والمبلغ المحول من سلطة الالتزام بالموارد مقدما إلى الموارد العادية، والمبلغ الذي قد يتاح في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما لاستخدامه في المستقبل، بالإضافة إلى الافتراضات والتقديرات الحسابية التفصيلية.
- 9 - يتولى مراجع الحسابات الخارجي استعراض استخدام سلطة الالتزام بالموارد مقدما، وتشكل النتائج التي يتوصل إليها جزءاً من عملية المراجعة العادية للقوائم المالية للصندوق. ويناقش تقرير المراجع الخارجي مع لجنة مراجعة الحسابات المنبثقة عن المجلس التنفيذي بنفس الأسلوب المتبع في بحث التقرير الخاص بالقوائم المالية للصندوق.

التجديد السابع لموارد الصندوق

أصوات البلدان الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق					باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس لموارد الصندوق			ألف - الأصوات الأصلية			الدولة العضو	
هـاء - مجموع الأصوات الفعلية ²	دال-4 مجموع الأصوات الفعلية	أصوات المساهمة ¹		دال-1 أصوات العضوية	جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس	باء-3 مجموع الأصوات	باء-2 أصوات المساهمة ¹	باء-1 أصوات العضوية	ألف-3 مجموع الأصوات	ألف-2 أصوات المساهمة ¹		ألف-1 أصوات العضوية
		دال-3	دال-2									
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	أفغانستان
6.994					6.994	2.176	0.013	2.164	4.817	0.000	4.817	ألبانيا
24.899					24.899	2.956	0.792	2.164	21.943	17.126	4.817	الجزائر
7.092					7.092	2.268	0.105	2.164	4.824	0.007	4.817	أنغولا
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	أنتيغوا وبربودا
9.228					9.228	2.718	0.555	2.164	6.510	1.693	4.817	الأرجنتين
6.985					6.985	2.168	0.004	2.164	4.817	0.000	4.817	أرمينيا
22.967					22.967	6.048	3.884	2.164	16.919	12.102	4.817	أستراليا
22.674					22.674	10.829	8.665	2.164	11.845	7.028	4.817	النمسا
7.030					7.030	2.213	0.050	2.164	4.817	0.000	4.817	أذربيجان
8.173					8.173	2.924	0.760	2.164	5.249	0.432	4.817	بنغلاديش
6.984					6.984	2.166	0.003	2.164	4.818	0.001	4.817	بربادوس
32.329					32.329	12.387	10.223	2.164	19.942	15.125	4.817	بلجيكا
7.057					7.057	2.203	0.039	2.164	4.853	0.036	4.817	بليز
7.066					7.066	2.232	0.068	2.164	4.834	0.017	4.817	بنن
7.023					7.023	2.197	0.033	2.164	4.826	0.009	4.817	بوتان
7.465					7.465	2.544	0.380	2.164	4.921	0.104	4.817	بوليفيا
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	البوسنة والهرسك
7.118					7.118	2.271	0.108	2.164	4.846	0.029	4.817	بوتسوانا
23.573					23.573	12.193	10.030	2.164	11.380	6.563	4.817	البرازيل

التجديد السابع لموارد الصندوق

أصوات البلدان الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق					باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس لموارد الصندوق			ألف - الأصوات الأصلية			الدولة العضو	
هاء - مجموع الأصوات الفعلية ^{2/}	دال-4 مجموع الأصوات الفعلية	أصوات المساهمة ^{1/}		دال-1 أصوات العضوية	جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس	باء-3 مجموع الأصوات	باء-2 أصوات المساهمة ^{1/}	باء-1 أصوات العضوية	ألف-3 مجموع الأصوات	ألف-2 أصوات المساهمة ^{1/}		ألف-1 أصوات العضوية
		دال-3	دال-2									
7.050					7.050	2.222	0.059	2.164	4.827	0.010	4.817	يوركينا فاسو
7.005					7.005	2.164	0.000	2.164	4.841	0.024	4.817	بوروندي
7.169					7.169	2.352	0.188	2.164	4.817	0.000	4.817	كمبوديا
7.341					7.341	2.407	0.243	2.164	4.934	0.117	4.817	الكاميرون
73.674					73.674	31.961	29.797	2.164	41.713	36.896	4.817	كندا
6.990					6.990	2.169	0.006	2.164	4.821	0.004	4.817	كاب فيردى
6.988					6.988	2.164	0.000	2.164	4.824	0.007	4.817	جمهورية أفريقيا الوسطى
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	تنزانيا
7.250					7.250	2.396	0.233	2.164	4.853	0.036	4.817	ثايلاند
23.388					23.388	14.530	12.366	2.164	8.858	4.041	4.817	الصين
7.169					7.169	2.327	0.164	2.164	4.841	0.024	4.817	كولومبيا
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	جزر القمر
7.062					7.062	2.165	0.001	2.164	4.897	0.080	4.817	الكونغو
6.983					6.983	2.166	0.002	2.164	4.817	0.000	4.817	جزر كوك
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	كوستاريكا
7.546					7.546	2.557	0.393	2.164	4.990	0.173	4.817	كوت ديفوار
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	كرواتيا
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	كوريا
7.043					7.043	2.195	0.032	2.164	4.847	0.030	4.817	قبرص
7.057					7.057	2.240	0.076	2.164	4.817	0.000	4.817	جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية

التجديد السابع لموارد الصندوق

أصوات البلدان الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق					باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس لموارد الصندوق			ألف - الأصوات الأصلية			الدولة العضو	
هـاء - مجموع الأصوات الفعلية ^{2/}	دال-4 مجموع الأصوات الفعلية	أصوات المساهمة ^{1/}		دال-1 أصوات العضوية	جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس	باء-3 مجموع الأصوات	باء-2 أصوات المساهمة ^{1/}	باء-1 أصوات العضوية	ألف-3 مجموع الأصوات	ألف-2 أصوات المساهمة ^{1/}		ألف-1 أصوات العضوية
		دال-3	دال-2									
7.066					7.066	2.239	0.075	2.164	4.827	0.010	4.817	جمهورية الكونغو الديمقراطية
48.898					48.898	32.636	30.472	2.164	16.263	11.446	4.817	الدانمرك
6.983					6.983	2.164	0.000	2.164	4.819	0.002	4.817	جيبوتي
7.000					7.000	2.167	0.004	2.164	4.833	0.016	4.817	دومينيكا
7.013					7.013	2.187	0.023	2.164	4.826	0.009	4.817	الجمهورية الدومينيكية
7.266					7.266	2.314	0.150	2.164	4.952	0.135	4.817	إكوادور
12.509					12.509	5.965	3.801	2.164	6.544	1.727	4.817	مصر
7.015					7.015	2.164	0.000	2.164	4.852	0.035	4.817	السلفادور
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	غينيا الاستوائية
6.990					6.990	2.173	0.009	2.164	4.817	0.000	4.817	إريتريا
7.054					7.054	2.202	0.038	2.164	4.852	0.035	4.817	إثيوبيا
7.050					7.050	2.188	0.024	2.164	4.862	0.045	4.817	فيجي
18.854					18.854	6.416	4.252	2.164	12.438	7.621	4.817	فنلندا
78.884					78.884	29.018	26.854	2.164	49.866	45.049	4.817	فرنسا
7.914					7.914	2.258	0.094	2.164	5.656	0.839	4.817	غابون
6.996					6.996	2.172	0.009	2.164	4.824	0.007	4.817	غامبيا
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	جورجيا
106.151					106.151	40.381	38.218	2.164	65.769	60.952	4.817	ألمانيا
7.337					7.337	2.393	0.229	2.164	4.944	0.127	4.817	غانا
8.138					8.138	2.924	0.760	2.164	5.214	0.397	4.817	اليونان

التجديد السابع لموارد الصندوق

أصوات البلدان الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق					جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس	باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس لموارد الصندوق			ألف - الأصوات الأصلية			الدولة العضو
هـاء - مجموع الأصوات الفعلية ²	دال-4 مجموع الأصوات الفعلية	أصوات المساهمة ¹		دال-1 أصوات العضوية		باء-3 مجموع الأصوات	باء-2 أصوات المساهمة ¹	باء-1 أصوات العضوية	ألف-3 مجموع الأصوات	ألف-2 أصوات المساهمة ¹	ألف-1 أصوات العضوية	
7.012					7.012	2.186	0.022	2.164	4.826	0.009	4.817	غرينادا
7.276					7.276	2.373	0.209	2.164	4.903	0.086	4.817	غواتيمالا
7.042					7.042	2.183	0.019	2.164	4.859	0.041	4.817	غينيا
6.991					6.991	2.164	0.000	2.164	4.827	0.010	4.817	غينيا بيساو
7.231					7.231	2.342	0.178	2.164	4.890	0.073	4.817	غيانا
7.018					7.018	2.164	0.000	2.164	4.854	0.037	4.817	هايتي
7.281					7.281	2.346	0.182	2.164	4.935	0.118	4.817	هندوراس
6.983					6.983	2.166	0.002	2.164	4.817	0.000	4.817	آيسلندا
26.719					26.719	15.253	13.090	2.164	11.466	6.649	4.817	الهند
21.992					21.992	11.317	9.153	2.164	10.675	5.858	4.817	إندونيسيا
11.756					11.756	2.164	0.000	2.164	9.593	4.776	4.817	إيران (جمهورية - الإسلامية)
9.151					9.151	2.164	0.000	2.164	6.987	2.170	4.817	العراق
9.459					9.459	3.447	1.284	2.164	6.011	1.194	4.817	أيرلندا
7.088					7.088	2.219	0.055	2.164	4.869	0.052	4.817	إسرائيل
66.472					66.472	24.880	22.717	2.164	41.592	36.775	4.817	إيطاليا
7.097					7.097	2.219	0.055	2.164	4.878	0.061	4.817	جامايكا
110.725					110.725	43.127	40.963	2.164	67.598	62.781	4.817	اليابان
7.261					7.261	2.356	0.192	2.164	4.905	0.088	4.817	الأردن
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	كازاخستان
8.055					8.055	2.347	0.183	2.164	5.708	0.891	4.817	كينيا

التجديد السابع لموارد الصندوق

أصوات البلدان الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق					جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس	باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس لموارد الصندوق			ألف - الأصوات الأصلية			الدولة العضو
هـاء - مجموع الأصوات الفعلية ^{2/}	دال-4 مجموع الأصوات الفعلية	أصوات المساهمة ^{1/}		دال-1 أصوات العضوية		باء-3 مجموع الأصوات	باء-2 أصوات المساهمة ^{1/}	باء-1 أصوات العضوية	ألف-3 مجموع الأصوات	ألف-2 أصوات المساهمة ^{1/}	ألف-1 أصوات العضوية	
6.983					6.983	2.166	0.003	2.164	4.817	0.000	4.817	كيريبياتي
61.091					61.091	11.011	8.847	2.164	50.080	45.263	4.817	الكويت
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	قيرغيزستان
7.046					7.046	2.228	0.064	2.164	4.818	0.001	4.817	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
7.023					7.023	2.197	0.033	2.164	4.826	0.009	4.817	لبنان
7.090					7.090	2.227	0.063	2.164	4.863	0.046	4.817	ليسوتو
6.994					6.994	2.164	0.000	2.164	4.831	0.013	4.817	ليبيريا
22.840					22.840	2.164	0.000	2.164	20.676	15.859	4.817	الجمهورية العربية الليبية
7.941					7.941	2.716	0.553	2.164	5.225	0.408	4.817	لكسمبرغ
7.096					7.096	2.244	0.081	2.164	4.852	0.035	4.817	مدغشقر
7.006					7.006	2.164	0.000	2.164	4.842	0.025	4.817	ملاوي
7.390					7.390	2.573	0.409	2.164	4.817	0.000	4.817	ماليزيا
6.999					6.999	2.173	0.009	2.164	4.826	0.009	4.817	ملديف
7.004					7.004	2.177	0.014	2.164	4.827	0.010	4.817	مالي
7.001					7.001	2.179	0.015	2.164	4.822	0.005	4.817	مالطة
6.989					6.989	2.164	0.000	2.164	4.825	0.008	4.817	موريتانيا
7.083					7.083	2.237	0.073	2.164	4.846	0.029	4.817	موريشيوس
17.448					17.448	5.462	3.299	2.164	11.985	7.168	4.817	المكسيك
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	منغوليا
9.105					9.105	3.251	1.088	2.164	5.853	1.036	4.817	المغرب

التجديد السابع لموارد الصندوق

أصوات البلدان الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق					جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس	باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس لموارد الصندوق			ألف - الأصوات الأصلية			الدولة العضو
هـاء - مجموع الأصوات الفعلية ²	دال-4 مجموع الأصوات الفعلية	أصوات المساهمة ¹		دال-1 أصوات العضوية		باء-3 مجموع الأصوات	باء-2 أصوات المساهمة ¹	باء-1 أصوات العضوية	ألف-3 مجموع الأصوات	ألف-2 أصوات المساهمة ¹	ألف-1 أصوات العضوية	
7.110					7.110	2.265	0.101	2.164	4.845	0.028	4.817	موزامبيق
7.067					7.067	2.164	0.000	2.164	4.903	0.086	4.817	ميانمار
7.109					7.109	2.285	0.121	2.164	4.824	0.007	4.817	ناميبيا
7.045					7.045	2.207	0.044	2.164	4.838	0.021	4.817	نيبال
81.165					81.165	35.367	33.203	2.164	45.798	40.981	4.817	هولندا
10.372					10.372	3.149	0.985	2.164	7.223	2.406	4.817	نيوزيلندا
7.018					7.018	2.187	0.024	2.164	4.830	0.013	4.817	نيكاراغوا
7.045					7.045	2.164	0.000	2.164	4.881	0.064	4.817	النيجر
40.780					40.780	6.099	3.936	2.164	34.681	29.864	4.817	نيجيريا
0.000					0.000	0.000	0.000	0.000	0.000	0.000	0.000	نيوي ³
59.061					59.061	24.637	22.473	2.164	34.424	29.607	4.817	النرويج
7.058					7.058	2.189	0.025	2.164	4.869	0.052	4.817	عمان
10.423					10.423	4.363	2.199	2.164	6.061	1.243	4.817	باكستان
7.046					7.046	2.206	0.042	2.164	4.840	0.023	4.817	بنما
7.040					7.040	2.164	0.000	2.164	4.876	0.059	4.817	بابوا غينيا الجديدة
7.200					7.200	2.313	0.150	2.164	4.886	0.069	4.817	باراغواي
7.290					7.290	2.417	0.253	2.164	4.872	0.055	4.817	بيرو
7.561					7.561	2.467	0.303	2.164	5.093	0.276	4.817	الفلبين
8.151					8.151	2.988	0.825	2.164	5.162	0.345	4.817	البرتغال
17.493					17.493	2.666	0.502	2.164	14.827	10.010	4.817	قطر

التجديد السابع لموارد الصندوق

أصوات البلدان الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق					جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس	باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس لموارد الصندوق			ألف - الأصوات الأصلية			الدولة العضو
هـاء - مجموع الأصوات الفعلية ²	دال-4 مجموع الأصوات الفعلية	أصوات المساهمة ¹		دال-1 أصوات العضوية		باء-3 مجموع الأصوات	باء-2 أصوات المساهمة ¹	باء-1 أصوات العضوية	ألف-3 مجموع الأصوات	ألف-2 أصوات المساهمة ¹	ألف-1 أصوات العضوية	
10.666					10.666	4.954	2.791	2.164	5.712	0.895	4.817	جمهورية كوريا
6.984					6.984	2.167	0.003	2.164	4.817	0.000	4.817	جمهورية مولدوفا
7.050					7.050	2.233	0.069	2.164	4.817	0.000	4.817	رومانيا
7.039					7.039	2.179	0.015	2.164	4.860	0.043	4.817	رواندا
6.988					6.988	2.167	0.004	2.164	4.821	0.003	4.817	سانت كيتس ونيفس
6.989					6.989	2.167	0.004	2.164	4.821	0.004	4.817	سانت لوسيا
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	سانت فنسنت وجرينادين
6.998					6.998	2.169	0.006	2.164	4.829	0.012	4.817	ساموا
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	ساو تومي وبرنسيبي
139.952					139.952	9.481	7.317	2.164	130.471	125.653	4.817	المملكة العربية السعودية
7.089					7.089	2.240	0.076	2.164	4.849	0.032	4.817	السنغال
6.988					6.988	2.166	0.002	2.164	4.822	0.005	4.817	سيشيل
6.987					6.987	2.164	0.000	2.164	4.823	0.006	4.817	سيراليون
6.984					6.984	2.164	0.000	2.164	4.821	0.003	4.817	جزر سليمان
6.984					6.984	2.164	0.000	2.164	4.821	0.003	4.817	الصومال
7.166					7.166	2.349	0.185	2.164	4.817	0.000	4.817	جنوب أفريقيا
11.769					11.769	4.741	2.578	2.164	7.028	2.211	4.817	إسبانيا
9.159					9.159	3.133	0.969	2.164	6.026	1.209	4.817	سري لانكا
7.289					7.289	2.395	0.232	2.164	4.893	0.076	4.817	السودان
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	سورينام

التجديد السابع لموارد الصندوق

أصوات البلدان الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق					باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس لموارد الصندوق			ألف - الأصوات الأصلية			الدولة العضو	
هـاء - مجموع الأصوات الفعلية ²	دال-4 مجموع الأصوات الفعلية	أصوات المساهمة ¹		دال-1 أصوات العضوية	جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس	باء-3 مجموع الأصوات	باء-2 أصوات المساهمة ¹	باء-1 أصوات العضوية	ألف-3 مجموع الأصوات	ألف-2 أصوات المساهمة ¹		ألف-1 أصوات العضوية
		دال-3	دال-2									
7.067					7.067	2.232	0.068	2.164	4.835	0.018	4.817	سوازيلند
74.315					74.315	36.413	34.249	2.164	37.902	33.085	4.817	السويد
34.825					34.825	15.648	13.484	2.164	19.177	14.360	4.817	سويسرا
7.286					7.286	2.469	0.305	2.164	4.817	0.000	4.817	الجمهورية العربية السورية
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	طاجيكستان
7.271					7.271	2.298	0.135	2.164	4.973	0.155	4.817	تايلند
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	تيمور ليشتي
6.992					6.992	2.164	0.000	2.164	4.828	0.011	4.817	توغو
7.001					7.001	2.175	0.011	2.164	4.826	0.009	4.817	تونغا
6.981					6.981	2.164	0.000	2.164	4.817	0.000	4.817	ترينيداد وتوباغو
7.887					7.887	2.794	0.630	2.164	5.093	0.276	4.817	تونس
12.684					12.684	6.138	3.974	2.164	6.547	1.730	4.817	تركيا
7.076					7.076	2.221	0.057	2.164	4.855	0.038	4.817	أوغندا
24.890					24.890	3.431	1.267	2.164	21.459	16.642	4.817	الإمارات العربية المتحدة
53.388					53.388	15.863	13.699	2.164	37.525	32.708	4.817	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
7.085					7.085	2.238	0.074	2.164	4.848	0.031	4.817	جمهورية تنزانيا المتحدة
232.281					232.281	40.017	37.853	2.164	192.264	187.447	4.817	الولايات المتحدة الأمريكية
7.059					7.059	2.173	0.009	2.164	4.886	0.069	4.817	أوروغواي
68.524					68.524	8.272	6.109	2.164	60.252	55.435	4.817	فنزويلا

التجديد السابع لموارد الصندوق

أصوات البلدان الأعضاء في 16 فبراير/شباط 2006

دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق					جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس	باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس لموارد الصندوق			ألف - الأصوات الأصلية			الدولة العضو
هـاء - مجموع الأصوات الفعلية ²	دال-4 مجموع الأصوات الفعلية	أصوات المساهمة ¹		دال-1 أصوات العضوية		باء-3 مجموع الأصوات	باء-2 أصوات المساهمة ¹	باء-1 أصوات العضوية	ألف-3 مجموع الأصوات	ألف-2 أصوات المساهمة ¹	ألف-1 أصوات العضوية	
		دال-3 الفعلية	دال-2 المحتملة									
7.367					7.367	2.549	0.385	2.164	4.818	0.001	4.817	فيت نام
7.690					7.690	2.665	0.501	2.164	5.024	0.207	4.817	اليمن
7.015					7.015	2.164	0.000	2.164	4.852	0.035	4.817	يوغوسلافيا
7.087					7.087	2.203	0.039	2.164	4.884	0.067	4.817	زامبيا
7.719					7.719	2.349	0.185	2.164	5.371	0.554	4.817	زيمبابوي
2634.466					2634.466	834.466	479.606	354.860	1800.000	1010.000	790.000	المجموع

- ¹ لا يمكن أخذ إلا المساهمات بالعملة القابلة للتحويل الحر بالحسبان عند احتساب أصوات المساهمات وذلك تمثيلاً مع الفقرة رابعا -20 من هذا القرار.
- ² مجموع الأصوات الفعلي الظاهر هنا عرضة للتغيير عند استكمال البلدان لتسديد مساهماتها في التجديدين الخامس والسادس (وما قبلهما إن وجد).
- ³ وافق مجلس المحافظين على طلب عضوية هذه الدولة في الصندوق بالقرار 140/د-29..



وثيقة مساهمة في موارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

السيد رئيس الصندوق،

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

107 فيا ديل سيرافيكو

00142 روما

إيطاليا

1 - يشرفني أن أبلغكم أن (اسم البلد المقدم للمساهمة) سوف يساهم (تساهم) بمبلغ إضافي تعادل قيمته (المبلغ بالحروف)* (وحدة الإلتزام ذات الصلة) (المبلغ بالأرقام بوحدة الإلتزام ذات الصلة)** باعتبار مساهمة إضافية في موارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية. وستقدم هذه المساهمة وفقا للشروط والأوضاع المحددة في قرار مجلس المحافظين _____/د - 29.

2 - وسيدفع مبلغ المساهمة بـ (وحدة الإلتزام)* (بدفعة واحدة/على قسطين/على ثلاثة أقساط) ويؤدي (نقدا) (جزء منه نقدا وجزء بسندات اذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة) (بسندات اذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة). وسيدفع مبلغ (المبلغ بالأرقام بوحدة الإلتزام ذات الصلة)* ، وهو مبلغ يمثل (كل مساهمة) (القسط الأول) من مساهمة (اسم البلد) (نقدا) (بسندات اذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة) (نقدا بما يعادل وحدة من حقوق السحب الخاصة والباقي بسندات اذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة) وذلك بحلول _____20.

3 - وسيدفع باقي المساهمة على (قسط آخر) (قسطين آخرين) (نقدا) (نقدا أو بسندات اذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة) (بسندات اذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة) بحلول _____20¹

4 - وسيكون باقي المساهمة واجب الدفع بعد سن التشريع اللازم لفتح الاعتماد، وسنلتمس الاعتمادات اللازمة لاستكمال مدفوعاتنا في غضون الفترة المشمولة بتجديد الموارد.²

* إذا كانت عملة الدفع تختلف عن وحدة الإلتزام، فالمرجو أن تحدد هنا عملة الدفع.

¹ لا تستخدم هذه الفقرة إلا فيما يتصل بالفقرة ثانيا-9(د) من القرار وينبغي حينذاك بيان مواعيد دفع الأقساط. وتحذف الفقرة إذا كانت لا تنطبق.

² تحذف هذه الفقرة إذا كانت لا تنطبق.



المرفق دال

- 5 - ولن يلجأ (تلجأ) (اسم البلد) إلى الخيار الوارد في الفقرة ثانيا - 13 من القرار الذي يجيز له (لها) تعديل التزاماته (التزاماتها) الواردة في هذه الوثيقة.³
- 6 - وإني أؤكد أن سائر المقتضيات اللازمة لإيداع وثيقة المساهمة هذه لدى الصندوق قد استوفيت حسب الأصول.

(اسم البلد المانح)

(توقيع الممثل المفوض)

(اللقب الوظيفي لصاحب التوقيع)

³ تحذف هذه الفقرة إذا كانت لا تنطبق.



الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

المرفق هاء

أسعار الصرف الإشارية المثبتة (الفقرة ثانيا-15)

1 أبريل/نيسان 2005 - 30 سبتمبر/أيلول 2005

متوسط الشهر الستة من 1 أبريل/نيسان إلى 30 سبتمبر/أيلول	سبتمبر/أيلول	أغسطس/آب	يوليو/تموز	يونيو/حزيران	مايو/أيار	أبريل/نيسان	العملة
1.3135	1.3132	1.3385	1.3167	1.3094	1.3233	1.2802	الدولار الاسترالي
1.2182	1.1611	1.1889	1.2259	1.2256	1.2510	1.2569	الدولار الكندي
1.2617	1.2902	1.2702	1.2905	1.2849	1.2480	1.1865	الفرنك السويسري
6.0706	6.1970	6.1143	6.1681	6.1623	6.0354	5.7467	الكرون الدانمركي
0.8145	0.8304	0.8198	0.8269	0.8270	0.8110	0.7718	اليورو
0.5545	0.5662	0.5609	0.5695	0.5576	0.5500	0.5230	الجنيه الاسترليني
110.1733	113.1500	111.3000	112.2200	110.4000	108.0800	105.8900	الين الياباني
6.4635	6.5413	6.4486	6.5220	6.5461	6.4382	6.2846	الكرون النرويجي
1.4294	1.4497	1.4552	1.4633	1.4288	1.4059	1.3738	الدولار النيوزيلندي
0.6812	0.6899	0.6850	0.6888	0.6865	0.6780	0.6593	حقوق السحب الخاصة
7.5792	7.7800	7.6625	7.7425	7.8175	7.3975	7.0750	الكرون السويدي



مشروع قرار عن الميزانية الإدارية للصندوق ومكتب التقييم لعام 2006

القرار 142/د-29

الميزانية الإدارية للصندوق الدولي للتنمية الزراعية ومكتب التقييم لعام 2006

إن مجلس محافظي الصندوق الدولي للتنمية الزراعية،

إذ يضع في اعتباره البند 10 من المادة (6) من اتفاقية إنشاء الصندوق، والمادة سادسا من اللائحة المالية للصندوق؛

وإذ يلاحظ أن المجلس التنفيذي قد درس، في دورته السادسة والثمانين، برنامج عمل الصندوق لعام 2006 ووافق على هذا البرنامج بمبلغ قيمته 379.49 مليون وحدة حقوق سحب خاصة وعلى اعتماد شامل لتمويل تجهيز البرامج بقيمة 30.4 مليون دولار أمريكي؛

وقد نظر في استعراض المجلس التنفيذي في دورته السادسة والثمانين للميزانية الإدارية للصندوق ومكتب التقييم المقترحة لعام 2006؛

يقر ميزانية الصندوق الإدارية لعام 2006 كما وردت في الوثيقة GC 29/L.6، بمبلغ 61.1 مليون دولار أمريكي وكذلك 0.4 مليون دولار أمريكي لتغطية التكاليف غير المتكررة للصندوق إلى جانب مبلغ 4.79 مليون دولار أمريكي لمكتب التقييم محتسبة على أساس سعر للصرف يبلغ 0.819 يورو/1.00 دولار أمريكي؛

يقرر أنه في حال تغير متوسط قيمة الدولار الأمريكي في 2006 مقابل سعر صرف اليورو المستخدم في احتساب الميزانية، فإن المجموع المعادل بالدولار الأمريكي للنفقات باليورو سيعدل في الميزانية بنفس نسبة الفرق بين سعر الصرف الفعلي في عام 2006 وسعر الصرف الذي استخدم في احتساب الميزانية.

مشروع قرار بشأن إدارة القروض والإشراف على تنفيذ المشروعات

القرار 143/د-29

إدارة القروض والإشراف على تنفيذ المشروعات

إن مجلس محافظي الصندوق الدولي للتنمية الزراعية،

إذ نظر في تقرير المجلس التنفيذي وتوصيته بشأن الإشراف؛

وإذ يستذكر قراره رقم 102/د-20 بشأن إدارة القروض والإشراف على تنفيذ المشروعات، والمعتمد في 21 فبراير/شباط عام 1997؛

وإذ يرغب في تعزيز الفعالية التشغيلية للصندوق في الإشراف على المشروعات وإدارة القروض؛

وإذ يلاحظ أحكام البند 2(ز) من المادة 7 من اتفاقية إنشاء الصندوق والتي تنص على أن "يعهد الصندوق بإدارة القروض، من حيث الإنفاق من مبالغ القرض والإشراف على تنفيذ المشروع أو البرنامج، إلى مؤسسات دولية مختصة"؛

يقرر ما يلي:

1- أن تظل المشروعات الخمسة عشر التي يمولها الصندوق ويشرف عليها ويديرها بصورة مباشرة بموجب القرار 102/د-20 خاضعة للإشراف والإدارة المباشرين إلى حين إقفال قروض الصندوق إلى المشروعات، بغض النظر عن أحكام البند 2(ز) من المادة 7 من اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية.

2- يعدل بذلك البند 2(ز) من المادة 7 من اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية بحيث يصبح على النحو التالي (يُحذف النص المشطوب ويُضاف النص الموضوع تحته خط):

"وباستثناء ما يقرره المجلس التنفيذي خلافاً لذلك، يعهد الصندوق بإدارة القروض، من حيث الإنفاق من مبالغ القرض والإشراف على تنفيذ المشروع أو البرنامج، إلى مؤسسات وطنية، أو إقليمية، أو دولية، أو مؤسسات أو هيئات أخرى مختصة. ويجوز أن تكون هذه المؤسسات أو الهيئات ذات صبغة عالمية أو إقليمية أو وطنية، ويتم اختيارها في كل حالة من الحالات بموافقة الجهة المتلقية. وقبل تقديم طلب القرض إلى المجلس التنفيذي للموافقة عليه، يتأكد الصندوق من أن المؤسسة أو الهيئة التي سيعهد إليها بالإشراف توافق على نتائج تقدير المشروع أو البرنامج المعني. ويتم ترتيب ذلك بين الصندوق، والمؤسسة أو الوكالة القائمة بأعمال التقدير، والمؤسسة أو الهيئة التي يعهد إليها بالإشراف".

3- تعديل بهذا الفقرة 43 من سياسات الإقراض ومعاييرهِ بحيث تصبح على النحو التالي (يُحذف النص المشطوب ويُضاف النص الموضوع تحته خط):

"إن تحديد المشروع وإعداده هما في العادة من المسؤوليات الأساسية للحكومة التي تسعى إلى الحصول على أموال من الصندوق. ويحصل الصندوق، عند الاقتضاء، على خدمات مؤسسات دولية أو إقليمية أخرى لمعاونة البلدان في تحديد المشروعات وإعدادها. وفي الوقت الذي يستغل فيه الصندوق خدمات المؤسسات الوطنية، والدولية، والإقليمية، والمؤسسات والهيئات الأخرى في تقدير مشروع ما والإشراف على تنفيذه، فإنه سيشترك مشاركة فعالة في هذه النشاطات ليتحقق من إتباع السياسات والمعايير التي حددها بالنسبة للإقراض، ويجوز له أحياناً، وبتفويض من المجلس التنفيذي، أن يشرف على تنفيذ المشروع مباشرة".

يسري مفعول هذا القرار والتعديلات المدرجة فيه وينفذ اعتباراً من تاريخ اعتماده في مجلس المحافظين.

